الأمم المتحدة A/AC.105/C.1/L.346

الجمعية العامة

Distr.: Limited
30 July 2015
Arabic
Original: English and Russian

لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية
اللجنة الفرعية العلمية والتقنية
الدورة الثالثة والخمسون
فيينا، ١٥-٢٦ شباط/فبراير ٢٠١٦

التقييم الروسي لمبادرة الاتحاد الأوروبي وإجراءاته الرامية إلى المضي قدماً في مشروع مدوَّنة قواعد السلوك التي أعدَّها بشأن أنشطة الفضاء الخارجي

ورقة عمل مقدَّمة من الاتحاد الروسي[(١)]

١- يرى وفد الاتحاد الروسي أنَّ من المناسب إبجاز الآراء المتعلقة بالجوانب الأساسية للوضع المتطوِّر داخل وخارج لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية التابعة للأمم المتحدة فيما يتعلق بما قرره الاتحاد الأوروبي من تجاهل اختصاصات اللجنة المعترف بها ورأيها ذي الحجية وفرض عملية التفاوض حول مشروع مدوَّنة قواعد السلوك بشأن أنشطة الفضاء الخارجي على المجتمع الدولي.

٢- ويعتقد الوفد الروسي أنَّ مقدمي المشروع والمشاركين في رعايته يهدفون إلى التفاوض بطريقتهم الخاصة وإلى فرض فكرة التوصل إلى ترتيبات أمن الفضاء التي يفضلونها.

(١) تتضمَّن ورقة العمل هذه نص البيان الذي أدلى به وفد الاتحاد الروسي في الدورة الثامنة والخمسين للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، خلال الجلسة العامة المعقودة في ١١ حزيران/يونيه ٢٠١٥، فيما يتعلق بمبادرة الاتحاد الأوروبي وإجراءاته الرامية إلى المضي قُدماً في مشروع مدوَّنة قواعد السلوك التي أعدّها بشأن أنشطة الفضاء الخارجي. وقد أُتيح النصُّ لأوَّل مرة، باللغتين الإنكليزية والروسية، كورقة غرفة اجتماعات في الدورة الثامنة والخمسين للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية (A/AC.105/2015/CRP.19).

110915 V.15-05379 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

ويجري تنفيذ هذا المخطط في الوقت الذي يُستحدَث فيه الإطار التنظيمي لتعزيز سلامة العمليات الفضائية في سياق التوصُّل إلى تفاهم مشترك بشأن السبل والوسائل الكفيلة بضمان استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد، بما يتفق مع القرار الجماعي للدول الأعضاء في اللجنة، المدعوم من جانب الجمعية العامة للأمم المتحدة.

٣- وقد ثبت عدم نجاح عملية المشاورات بشأن مشروع مدوَّنة قواعد السلوك في الفضاء التي نُظِّمت خارج إطار الأمم المتحدة واستغرقت عدة سنوات. ونشأ هذا الوضع لأسباب ليس أقلها نمط السلوك المؤسسي الذي انتهجه مقدمو الوثيقة والمشاركون في رعايتها، الذين أبدوا عزوفهم عن العمل بروح الشراكة والإدارة المسؤولة لعملية المشاورات ومراعاة ملاحظات المشاركين المدعوِّين وتبديد شواغلهم. ولهذا السبب لا يزال مشروع المدوَّنة بشكل أساسي لا يعدو كونه مجرد "بيان من مجموعة".

٤- وأوضحت المشاورات التي جرت في كييف وبانكوك ولكسمبرغ جليًّا أنَّ من غير المجدي توقُّع أن يتقبَّل مقدِّمو المشروع وجهة نظر المشاركين المدعوِّين نظراً لأنَّ الدوافع والاستراتيجية التي حدَّدت محتويات مشروع المدوَّنة والطريقة التي رُوِّج بها لم يحددها مقدمو المشروع فحسب، بل حددها أيضاً، وعلى نحو متزايد، المشاركون في رعايته الذين تُبيِّن الممارسة أنهم لا يقبلون بأيِّ حل وسط في إنجاز مهامهم. وفي غضون ذلك، فإنَّ الأهداف واضحة - وهي تتمثل في الترويج لمفاهيم تقوم على استبدال المعايير الأساسية للقانون الدولي. وما زالت الإجراءات غير المأذون بها التي تتعدى نطاق الولاية القضائية للدول وتُتخذ ضد الأجسام الفضائية الخارجية بناءً على دوافع غير محدَّدة إلى حد ما من الثوابت الأساسية في مشروع المدونة. والاعتبارات المقدمة في نص مشروع المدوَّنة مغالطات سافرة الهدف منها أن تكون ذريعة لاستخدام القوة على نحو متفاوت.

٥- ويُمكن تماماً تنظيم الحالات الاستثنائية التي قد يلزم فيها التدخل الطارئ في الحالة المادية لجسم فضائي وفي عملية تحليقه المداري وذلك لأغراض بعثات المساعدة الإنسانية، مع البقاء في نطاق الحدود القانونية في الوقت ذاته، على نحو ما تؤكده الاقتراحات المحدَّدة المقدَّمة في سياق إعداد مبادئ توجيهية لكفالة استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد. أمَّا بالنسبة لهدف تخفيف أثر الحطام الفضائي، فلن يكون من الحكمة على أقل تقدير ربط تنفيذه بتدمير الأجسام الفضائية في المدار. وقد عُرضت على اللجنة الفرعية العلمية والتقنية التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية مقترحات قيِّمة ومفصَّلة بشأن الحالات التي قد يتعين فيها إزالة جسم من المدار من أجل التصدي للتحديات المذكورة أعلاه وغيرها لكي تنظر فيها اللجنة، ويُنتَظر تناولها باهتمام وعناية.

٦- وقبل اتخاذ موقف محدَّد بشأن حق الدفاع عن النفس في أيِّ صك تنظيمي دولي، من المهم التوصُّل إلى تفاهم مشترك في إطار لجنة استخدام الفضاء الخارجي للأغراض السلمية بشأن الأساس القانوني لممارسة هذا الحق من حيث تطبيقه على الفضاء الخارجي، وطرائق هذه الممارسة. وينبغي اعتبار تبرير أيِّ إجراءات تهدف إلى تدمير أو إتلاف أجسام فضائية أجنبية استناداً إلى "مقتضيات أمنية" غير محدَّدة، على النحو الذي ينطوي عليه مشروع المدونة، أمراً بالغ الرعونة. ومن شأن هذا التركيز على إجراءات يُمكن أن تضفي إلى جوانب تصعيدية بالغة التأثير على العمليات الفضائية أن يؤدي، على أقل تقدير، إلى إثارة المخاوف. فروح "الابتكار" التي أبداها واضعو مشروع المدوَّنة والمشاركون في رعايته في نُهُجهم بشأن كفالة الأمن في الفضاء الخارجي يمكن أن تأتي على حساب المجتمع الدولي. ومن شأن اعتماد المدوَّنة على نحو منفصل أن يعني، بالنظر إلى تركيزها على التفاعلات المنطوية على نزاعات في الفضاء الخارجي، إعادة صياغة السياسة الفضائية وإرساء توجُّه سلبي طويل الأمد في التنظيم الرقابي لسلامة الأنشطة الفضائية وأمنها. ومن الواضح أنه، بالنظر إلى السياق الجديد، سيكون من المستحيل تقريباً التوصل إلى توافق استراتيجي في الآراء بشأن كفاءة هذا التنظيم الرقابي. وسيكون من العسير أيضاً تحقيق حالة من العلاقات المتسمة بالمزيد من الثقة وبمستوى رفيع من المسؤولية المتبادلة.

٧- ويُثبت تحليل الأحكام الأخرى الواردة في مشروع المدوَّنة أنَّ نموذج التنظيم الرقابي الفعلي لم يوضع بطريقة جدِّية. والواقع أنَّ مشروع المدوَّنة يكتفي بتحديد بعض المهام المتعلقة بكفالة سلامة عمليات الفضاء الخارجي ولا يفعل أكثر من مجرد تكرار توصيات اتُّفق عليها في إطار فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي دون أن يُضفي عليها السمات التنظيمية اللازمة. وبوجه عام، من الواضح أنَّ مشروع المدوَّنة لا يتطرق إلى لب المشكلة ومن ثم ليست له أيُّ أهمية عملية. ويمكن للمرء أن يفترض، بحجج مقنعة، أنَّ التنظيم الرقابي الموضوعي لم يكن جزءاً من الخطط الأصلية لواضعي مشروع المدوَّنة وذلك بالنظر إلى أنَّ مهمة رفع المستوى الأساسي للسلامة/الأمن لا يمكن مواءمتها مع الإجراءات غير المشروعة المُتَّخذة ضد موجودات الفضاء الخارجي الأجنبية ومع السياسات التي تحركها دوافع خفية بوجه عام. وعلى ما يبدو، ليس من قبيل المصادفة أنَّ ممثلي هذه البلدان تحديداً في لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية لم يبدوا أيَّ نية للتصدي لمسألة سلامة العمليات الفضائية بمزيد من العمق أو للمضي قدماً في التحليل المشترك لمختلف جوانبها المعقدة.

٨- وكان للتركيز على الترويج لمشروع المدوَّنة أثر سلبي بالفعل على وضع مجموعة من المبادئ التوجيهية بشأن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد. ويسعى مقدِّمو مشروع المدوَّنة والمشاركون في دعمه، بغية تحقيق أهدافهم، إلى تثبيط الهمم بشأن عملية المفاوضات في إطار اللجنة الفرعية العلمية والتقنية بمزيد من الوضوح. وسوف يكون استمرار هذه السياسة خطأ واضحاً من جانبهم.

٩- إنَّ المهام التي ينطوي عليها وضع لوائح معيارية لتنظيم طائفة واسعة من المسائل المتعلقة بكفالة سلامة العمليات الفضائية واستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد بوجه عام، والتي حددتها الدول الأعضاء في اللجنة بنفسها، هي مهام شاملة وواضحة تماماً. ويتيح نسق المبادئ التوجيهية الجاري إعدادها إنجاز هذه المهام على أشمل وجه. وبالتالي، لا يزال من الممكن تحقيق الأهداف المفيدة المتفق عليها في عام ٢٠١١، شريطة أن يُبدي جميع المشاركين في العملية قدراً كافياً من الحكمة والعزم بطبيعة الحال.

١٠- وينبغي للدول الأعضاء في اللجنة أن تتحرى العقلانية في ضوء الواقع السياسي الحالي الذي أُشبِع نقاشاً. فالإجراءات التي تتخذها مجموعة من الدول بغرض الترويج للمدوَّنة، متغاضية بذلك عن دور اللجنة، تُفضي إلى وضع غير محمود. وسوف يُظهر تقييم هذا الوضع الذي لم يسبق له مثيل خلال الدورة الثامنة والخمسين ما هو تصوّر اللجنة لوضعها وإمكاناتها وآفاق نشاطها.